



8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

1

✓ المنهاج

✓ النظام الداخلي

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

2

المادة الاولى : البارتي (الحزب الديمقراطي الكوردستاني)

حزب ديمقراطي تقدمي جماهيري يؤمن بحقوق الانسان وتحقيق العدالة الاجتماعية وحق الامم في تقرير مصيرها ويناضل على هدي تاريخ الامة الكوردية و تجارب حركتها التحررية والتراث الوطني والنضالي الزاخر للبارزاني الخالد مستفيداً من تجارب الشعوب بما يتفق وواقع كوردستان .

المادة الثانية : الاهداف القومية

- 1- يؤمن الحزب بحق الامة الكوردية المجزأة في تقرير مصيرها بنفسها اسوة بجميع الامم
- 2- يناضل الحزب من اجل تحقيق حكم ديمقراطي برلماني فدرالي(اتحادي)في العراق قائم على دستوراتحادي يضمن احترام حقوق الانسان والتعددية الحزبية والمساواة امام القانون وحق شعب كوردستان العراق في تقرير مصيره والذي حدده برلمان كوردستان في هذه المرحلة بصيغةالفدرالية وفق الحقائق القومية والتاريخية والجغرافية في اطار الجمهورية العراقية وضمان مشاركة شعب كوردستان في هيئات الحكم الاتحادي المركزية ومؤسساته كافة وفي صنع القرار السياسي العراقي.
- 3- يقيم حزبنا علاقات ديمقراطية وودية مع مجمل الاحزاب العاملةفي الساحة الكوردستانية والمجازة من قبل حكومة الاقليم ، وهو يعمل على تعزيزها دوماً وتطوير العمل التحالفي على اساس المبدأ الديمقراطي ويناضل في الوقت نفسه من اجل تحقيق الوحدة الوطنية الشاملة في كوردستان العراق.

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

3

المادة الثالثة:الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الانسان

- 1- يلتزم الحزب بالديمقراطية هدفاً ومنهجاً و وسيلة ويعمل على تحقيقها وتعميقها كما يلتزم بالتعددية السياسية وتداول السلطةسلمياً عن طريق الانتخابات الديمقراطية.
- 2- يلتزم حزبنا بالاعلان العالمي لحقوق الانسان وكافة المواثيق والعهود و المعاهدات الدولية بهذا الخصوص ويتعهد بالعمل على تحقيق المبادئ والاهداف الواردة فيه .
- 3- يدين حزبنا الارهاب بكافة صوره و اساليبه وتحت اية ذريعة كانت ومن اي مصدركان.
- 4- الالتزام بمبدأ سيادة القانون و المساواة امامه دون تمييز.
- 5- العقوبة شخصية ولاجريمة ولاعقوبة الا بنص قانوني وان المتهم برئ حتى تثبت ادانته بمحاكمة قانونية تضمن له فيها حق الدفاع .
- 6- يؤمن حزبنا بمبدأ الفصل بين السلطات الثلاث وتطبيق مبدأ استقلال القضاء وان لا سلطان عليه لغيرالقانون .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

4

المادة الرابعة: الامة الكوردية

1- يعمل حزبنا من اجل توثيق علاقات الاخوة والتضامن والتعاون مع سائر الاحزاب والمنظمات الديمقراطية الكوردستانية والجاليات الكوردية في المهجر واشاعة الديمقراطية في صفوف حركة التحرر القومي الكوردستاني بانتهاج اسلوب الحوار الاخوي والديمقراطي ونبذ وتحريم وادانة اللجوء الى القوة والعنف في حل الخرفات والمشاكل داخل البيت الكوردستان .

2- نناضل من اجل امة الاخوة والتعاون مع الامم و الشعوب التي تتعايش معها الامة الكوردية.

3- يسعى حزبنا لطرح ومناقشة القضية الكوردية في الامم المتحدة والمنظمات الدولية التابعة لها كقضية سياسية وعادلة في هذه المنطقة الحيوية من العالم وايجادصيغة تمثيل سياسي موحد

للامة الكوردية وازالة الغبن التاريخي الذي لحق بها .

4- يدعو حزبنا الى تحقيق الحل السلمي الديمقراطي للقضية الكوردية في كافة اجزاء كوردستان.

5- للكورد دور بارز ومشهود في بناء الحضارة الاسلامية والعربية والدفاع عنها عبر التاريخ وفي

احلك الظروف. وانطلاقاً من ذلك يناشد حزبنا العالمين الاسلامي والعربي شعباً وحكومات للوقوف الى جانب الكورد ودعم قضيتهم العادلة لتحقيق حقوقهم المشروعة واتخاذ مواقف ايجابية تتناسب مع دور الكورد ومساهماتهم .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

5

المادة الخامسة : العلاقات الدولية

في ظل النظام الدولي الجديد المستند على الديمقراطية واحترام حقوق الانسان وحل المشاكل بالحوار ، فان الحزب يعمل في الحقل الدولي على ما يأتي:

1- التمسك بمبادئ واهداف الامم المتحدة واحترام كافة المعاهدات والمواثيق الدولية التي تخدم السلام وحرية الشعوب وتقدمها .

2- التوصل الى تكييف قانوني للوضع الحالي في كوردستان العراق من وجهة نظر القانون الدولي ،

والنظر الى هيئات الاقليم كمؤسسات شرعية مع حكومة الاقليم لحين الوصول الى البديل الديمقراطي في العراق .

3- دعم جهود الامم المتحدة ومنظماتها المتخصصة ونشاطاتها الانسانية والمنظمات غير الحكومية العاملة في كوردستان .

4- بذل أقصى الجهود في سبيل اقامة علاقات وثيقة مع الدول التي قدمت الدعم لقضية شعبنا وخاصة اثناء الانتفاضة الكبرى عام 1991 وما تلاها من الهجرة الجماعية .

5- تقوية العلاقات مع كافة الاحزاب والمنظمات والشخصيات التي وقفت الى جانب قضيتنا .

6- العمل على مواصلة الحماية الدولية لأقليم كوردستان ورفع الحصار عنه وتفعيل قرار مجلس الامن الدولي 688 والاستمرار في اعمال الاغاثة والامدادات الانسانية والعالمية ومساندة حكومة من اجل الاغاثة واعادة البناء والتطوير والتنمية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

6

المادة السادسة: برلمان كردستان وحكومة الاقليم

يعتبر حزبنا برلمان اقليم كردستان انجازاً تاريخياً هاماً بحاجة الى تطوير واسناد ولا يقبل المساومة او التنازل عنه كونه ثمرة دماء شهدائنا وتضحيات شعبنا واستجابة لأرادته الحرة . ويناضل حزبنا من اجل ترسيخ وتعميق هذه التجربة الديمقراطية الفتية واغنائها لضمان نجاحها والاضطلاع بدورها كاملا على اساس مبدأ سيادة القانون واستتباب الامن والنظام وتطوير الادارات واتعاش اقتصاد الاقليم بما يؤمن زيادة الانتاج والامن الغذائي ومعالجة البطالة والتضخم والعمل على زيادة الموارد المالية لحكومة الاقليم .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

7

المادة السابعة : ضحايا وحملات التهجير والترحيل والاسلحة الكيماوية

- 1- يدعو حزبنا الى حملة وطنية وعالمية شاملة للكشف عن مصير عشرات الالوف من ابناء البارزانيين والفيليين وضحايا حملات المقيتة والسجناء والمفقودين الذين لا يعرف مصيرهم لحد الان. واطلاق سراح من بقي منهم على قيد الحياة، وتعويض هؤلاء الضحايا او اسرهم عما لحق بهم من ظلم وجور و اضرار .
- 2- يناضل حزبنا من اجل تحريم انتاج واستخدام الاسلحة الكيماوية والبايولوجية واعتبار يوم (16 آذار) يوم حليجة) يوماً عالمياً لتحريم هذه الاسلحة والتضامن مع ضحايا من ابناء شعبنا ، كما يدعم حزبنا الجهود الدولية الرامية الى اقامة مراكز ابحاث خاصة بآثار الحرب الكيماوية ضد شعبنا.
- 3- يعمل حزبنا من اجل اعادة كافة المرحلين والمهجريين الى اماكنهم الاصلية وتحميل الحكومة المركزية تعويضهم عن الاضرار التي لحقت بهم بما فيها اعادة بناء قراهم واحيانهم واماكن سكنهم .
- 4- يعمل حزبنا على عودة الكورد الفيليين وغيرهم واعادة الجنسية العراقية لهم واعادة ممتلكاتهم المنقولة وغير المنقولة اليهم وتعويضهم عن كافة الخسائر التي لحقت بهم .
- 5- يدين حزبنا بقوة محاولات النظام العراقي طمس معالم الهوية القومية الكوردية عن الايزيديين ويعمل على الغاء كافة الاجراءات العنصرية المتخذة بحقهم في هذا المجال .
- 6- يرى حزبنا ان اضطهاد الكورد الشبك وتهجيرهم ومصادرة ممتلكاتهم كان اجراءاً عنصرياً استهدف تغيير هويتهم القومية لئلا نلجأ فاننا نعمل على رفع الغبن الذي لحق بهم .
- 7- تثبت حق الحصول على الجنسية العراقية للكورد الذين سكنوا العراق كالأومريان والطويان وغيرهم .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

8

المادة الثامنة : البيشمركة

منذ اندلاع ثورة ايلول الكبرى و النيشمرطة هم درع شعب كوردستان وحماة حدودها وهم رمز المقاومة في ايام المحن ، ويفضل تضحياتهم الكبيرة استطاع شعبنا الصمود في المختلف الظروف لذا فان حزبنا يقدر تقديراً كاملاً دورهم البطولي و متأثرهم الكبيرة في مسيرة شعبنا ويعمل بجد واصرار على :

- 1- دعم ومباركة الجهود المبذولة لتوحيد صفوفهم في وزارة النيشمرطة للدفاع عن حدود كوردستان وحماية حقوق مكتسبات شعبيها.
- 2- رفع مستواهم المعاشي باقرار القوانين والتشريعات الخاصة التي تضمن استقرار وضعهم الاقتصادي.
- 3- الاهتمام بالتدريب اللازم لزيادة لياقتهم البدنية وقدراتهم القتالية وتثبيت مبدأ الضبط و النظام و اطاعة الاوامر الصادرة من التشكيلات والامرين .
- 4- دعم وتطوير مؤسستي الشهيد و ايلول ، ورعاية نيشمرطة ايلول تقديراً لنضالهم وتضحياتهم والاستفادة من تجاربهم وخبراتهم و ضمان مساعدة عوائلهم ومنحهم الافضلية في التمتع بالضمان الاجتماعي والصحي .
- 5- رعاية المعوقين من النيشمرطة و ضمان حقوقهم .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

9

المادة التاسعة : الاراضي غير المحررة من كوردستان

يقدر الحزب عالياً صمود ومعاناة ابناء شعبنا في كل من كركوك ومخمور وخالقين والشيخان وسنجار وزمار ومندلي وغيرها من اراضي كوردستان التي لازالت خارج سيطرة وادارة حكومة الاقليم . ويدين حزبنا حملات التعريب وتغيير الهوية القومية وتشوية معالمها وتغيير الحدود والارتباطات الادارية و يناضل من اجل اتمامها وازالة آثارها و ربط هذه الوحدات الارابية بالاقليم وتوسيع المنطقة الامنة لتشملها جميعاً .

المادة العاشرة : الكورد في بقية مناطق العراق

الدفاع عن حقوق الكورد الساكنين في المناطق الاخرى من العراق و ضمان ادامة صلات الارتباط القومي والصقافي معهم .

المادة الحادية عشرة : الاقليات القومية

يحترم حزبنا مشاعر وتقاليد الاقليات القومية والدينية التي تتعايش مع الكورد في المجتمع الكوردستاني كالتركمان والاشوريين والكلدان وغيرهم ويقدر خصوصياتهم القومية والدينية ويعمل من اجل ضمان تمتعهم وممارستهم لحقوقهم الثقافية والادارية وتمثيلهم في المجلس الوطني الكوردستاني وحكومة الاقليم وفقاً لنسبتهم الى سكان الاقليم وتسهيل عودة المهاجرين منهم الى مناطقهم الاصلية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

10

المادة الثانية عشرة : السياسة الاقتصادية والمالية

رغم ان العراق بلد غني بموارده الطبيعية والبشرية . الا ان السياسة المركزية المتبعة وحالات الحروب وظروف الحصار المفروض عليه بسببها ، وصل بالاقتصاد العراقي الى حالة مزرية يدفع الشعب العراقي ثمنها باهضاً ، مما انعكست على كوردستان وتأثر اقتصادها بها ، فضلاً عن الحصار الداخلي المفروض على الاقليم ، لذا فان حزبنا يرى :

1- ان معالجل المشكلة الاقتصادية المستعصية في العراق تتأتي من خلال نظام ديمقراطي يضمن رفع الحصار الاقتصادي عنه ويعيده الى حظيرة المجتمع الدولي ويراعي مصالح الشعب ويتبنى سياسة اقتصادية حكيمة مواكبة لمنطق العثر توظف فيها الموارد لخدمة الشعب .

2- لخصوصية وضع اقليم كوردستان من الحصار الدولي فان حزبنا يعمل من اجل :

أ- استثناء اقليم كوردستان من الحصار الدولي المفروض على العراق .

ب- زيادة الدعم الاقتصادي الدولي للاقليم والعمل على ابدال هذا الدعم عن طريق حكومة اقليم كوردستان وضمان حصته المقررة ضمن القرار 986 بعد رفع العقوبات عن العراق .

ج- من الضروري ايجاد صيغة مشتركة لعمل المنظمات الانسانية مع حكومة اقليم كوردستان لاستثمار جهودها وفق اولويات حاجة الشعب .

د- تبني سياسة اقتصادية واضحة ومدروسة من قبل حكومة الاقليم تتمثل في ضمان حرية النشاط الاقتصادي ، و اداء دوره بشكل فاعل في خلق حالة من التطور والازدهار ودعم وحماية الانتاج الوطني والصناعة المحلية ، بحيث تتطافر مع نشاط حكومة الاقليم في المجال الاقتصادي لغرض وصنع بداية سليمة لنهوض اقتصادي شامل يضمن استثمار كافة الموارد والامكانيات المتاحة ويؤدي الى زيادة الدخل القومي ويرفع من مستوى معيشة الفرد ويحمي المستهلك من حالات الاستغلال والمضاربات بقوت الشعب .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

11

هـ- دعم وتنشيط بنك الاقليم لتمكينه من اداء دوره في اعادة النشاط الى البنوك التجارية والتخصيصية العاملة في الاقليم للاضطلاع بواجباتها في وضع سياسة نقدية وائتمانية سليمة تضمن خلق استقرار في وضع العملة الاجنبية كما تساهم في تعبئة وتوجيه ادخارات الافراد نحو النشاطات الاقتصادية التي تخدم الاقليم .

و- السعي لتنظيم وتنمية موارد الاقليم وتهيئة الكوادر المالية والاقتصادية والسيطرة على الواردات وخاصة الطمارك بتشريع قوانين التعرف الطمركية وتحسين اداء ادارتها ومكافحة التهريب الضريبي والاهتمام بتنشيط الترانزيت عبر الاقليم .

ز- الاهتمام بمشكلة البطالة وخاصة بين الشباب ومحاولة توفير فرص العمل لهم ومنع تشغيل الاحداث .

3- الزراعة

ينظر حزبنا الى الزراعة باعتبارها من اهم القطاعات الاقتصادية المنتجة في الاقليم لذلك فانه يولي اهمية بالغة لتطويرها وتحديثها واكمال مكننتها وتهيئة جميع مستلزماتها وحل جميع المشاكل والمعضلات التي تواجهها وذلك من خلال :

أ- وضع دراسة تفصيلية دقيقة ومتأنية لمشكلة الارض في كوردستان من اجل سن قانون يحفظ حقوق الفلاحين والملاكين بما يضمن استقرار الملكية الزراعية ويؤدي الى زيادة الانتاج الزراعي وتنميته بهدف تحقيق الامن الغذائي وزيادة موارد الاقليم .

ب- استغلال الموارد المائية والاهتمام ببناء السدود وقنوات الري بما يضمن زيادة المساحات المروية وزيادة الانتاج والانتاجية وصيانة احواض الانهر ومنع انجراف التربة .

ج- توفير الخدمات الاجتماعية والصحية والتربوية والزراعية والبنية الارتكازية في الريف وتشجيع الفلاحين على الهجرة المعاكسة الى القرى دعماً لعملية اعادة بناء كوردستان .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

12

- د- الاهتمام بالثروة النباتية كالحبوب والخضر والمحاصيل الصناعية والزيتية والبستنة والغابات والمراعي والاعشاب الطبية .
- ه- الاهتمام بالثروة الحيوانية كالأبقار والاعنام والدواجن والاسماك وتنميتها وزيادتها وتوفير الخدمات اللازمة لها .
- 4- الصناعة
- أ- تنشيط وتطوير المصانع القائمة وتوفير المواد الاحتياطية والاولوية لها وتطويرها مع ايلاء اهمية خاصة بمعامل الاسمنت والجص والمقالع نظراً لدورها في اعادة اعمار كردستان .
- ب- اقامة المشاريع الصناعية (الخفيفة والثقيلة) والتي تعتمد على المواد الاولية المتوفرة .
- ج- الاهتمام بالصناعات الغذائية وتطويرها والعمل على انشاء مصانع جديدة .
- د- تشجيع الاستثمارات الصناعية.
- ه- العمل على استثمار الثروة النفطية وتصنيعاتها .
- و- تشجيع الصناعات اليدوية والحرفية ذات الطابع القومي والمحلي .
- ز- الاهتمام بمصادر توليد الطاقة الكهربائية الوطنية وتحسين صيانة وربط شبكتها بما يضمن توفيرها لجميع سكان الاقليم في شبكة متكاملة والعمل على ايجاد مصادر جديدة للطاقة .
- 5- التجارة
- التجارة رافد اقتصادي مهم يساهم بشكل فعال في انعاش الاقتصاد لذلك ينبغي ايلاء قطاع التجارة الاهتمام المطلوب من اجل انعاشها وتنشيط حركتها مع ضرورة تفعيل الرقابة التجارية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

13

6- مصادر الموارد الطبيعية

- أ- النفط والمعادن : يحق لشعب كردستان استثمار ثروات باطن ارض الاقليم بما فيها النفط والمعادن .
- ب- المصادر المائية : ينبع معظم مياه الشرق الاوسط بضمنه العراق من اراضي كردستان وهي ثروة قومية لا يمكن الافراط بها ولها اهمية متزايدة توازي النفط في عصرنا الحاضر ولشعب كردستان الاولوية في استغلالها.
- المادة الثالثة عشرة : الاعمار والاسكان
- 1- ايلاء أقصى الاهتمام باعادة بناء القرى المهتمة وتوفير الخدمات اللازمة لها .
- 2- دراسة ازمة السكن وايجاد الحلول المناسبة لها وتفضيل التوسع العمودي في المدن .
- 3- مراعات الشروط والمواصفات العالمية امقولة الزلازل والكوارث الطبيعية الاخرى.
- المادة الرابعة عشرة : البلديات والسياحة
- 1- من الضروري العمل على تطوير الخدمات البلدية كما ونوعاً لضمان المحافظة على نظافة المناطق السكنية وجماليتها وحماية البيئة الكوردستانية من التلوث واعادة النظر في التصاميم الاساسية للمدن والقصبات بموجب المعايير العلمية الحديثة .
- 2- احياء وتنشيط الحركة السياحية والاصطياف في كردستان وتطويرها من خلال الاهتمام بالمرافق السياحية والاثريّة القائمة وصيانتها والتعريف بها من خلال وسائل الاعلام .
- 3- السعي لأجراء الانتخابات البلدية في الاقليم في اقرب وقت .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

14

المادة الخامسة عشرة : الاتصالات والمواصلات والنقل والطرق

- 1- بالنظر لأهمية الاتصالات السلكية واللاسلكية في ربط أرجاء الاقليم ببعضها وبالعالم الخارجي من الضروري الاهتمام ببناء شبكة اتصالات داخلية والاهتمام بالشبكات داخل المدن وتوسيعا عن طريق نصب بدالات جديدة في المدن الكبيرة والاقتضية، والاهتمام بالحركة البريدية الداخلية والخارجية وفتح مراكز بريدية جديدة في المناطق التي تفتقر اليها والاهتمام بمراكز الانواء الجوية وتطويرها.
- 2- الاهتمام بوسائل النقل المختلفة للأشخاص والبضائع بين مدن الاقليم .
- 3- الاهتمام بشبكة الطرق والجسور وخاصة الرئيسية التي تربط الاقليم بالدول المجاورة وادامتها وصيانتها وتطويرها.

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

15

المادة السادسة عشرة : التربية والتعليم العالي

- من اجل معالجة نتائج السياسات التربوية العنصرية والشوفينية للانظمة المتعاقبة ، يرى الحزب ان من الضروري وضع سياسة تربوية بناءة تستهدف ازالة آثار تلك السياسات السابقة من جهة واعادة بناء قطاع التربية والتعليم ابتداء من رياض الاطفال ومكافحة الامية وحتى الجامعات والدراسات العليا على اساس علمية وتربوية صحيحة من خلال :
- 1- اعادة نظر شاملة في جميع المناهج والكتب والماد الدراسية واشباعها بروح الكوردايه تي والقيم الاصلية لشعبنا وبما يواكب التقدم العلمي والتقني والحضاري .
 - 2- الاهتمام بالتراث والثقافة والتاريخ الكوردي وجغرافية كوردستان .
 - 3- الاهتمام بالهيئات التعليمية والتدريسية من خلال توفير مستوى معاشي لائق لهم وتعزيز مكانتهم الاجتماعية بما يليق بدورهم العلمي والتربوي .
 - 4- ايلاء اهتمام خاص بالجامعات والمعاهد واساتذتها وكوادرها العلمية وتوفير الحصانة لهم وضمان احترام استقلالية الجامعات وحرمتها وعدم التدخل في شؤونها وتأمين ادائها لدورها العلمي والحضاري والثقافي في المجتمع .
 - 5- تشجيع عودة الكفاءات العلمية الى الاقليم للمساهمة في المسيرة العلمية .
 - 6- دعم البحوث والدراسات العلمية وذلك من خلال تشجيع اقامة الندوات والمؤتمرات العلمية العالية.
 - 7- دعم المجمع العلمي الكوردستاني .
 - 8- العمل على توفير الزمالات والبعثات خارج الاقليم لأعضاء الهيئة التدريسية والمتفوقين من الطلبة وتوزيعها وفق مبدأ تكافؤ الفرص .
 - 9- العمل على تخصيص مقاعد دراسية في جامعات الاقليم للطلبة الكورد من خارج الاقليم .
 - 10- الاهتمام بالثقافات الاشورية والكلدانية والتركمانية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

16

المادة السابعة عشرة : الاسلام و الشؤون الدينية

- 1- الاهتمام بالدين الاسلامي الحنيف وتراثه الذي اعتنت به الثقافة الكوردية على مرّ القرون واحترام علماء الدين ورجاله ومكاتبهم الاجتماعية وتحسين اوضاعهم المعاشية وتوفير ما يلزم لممارسة نشاطهم الديني والوطني والاجتماعي خدمة لشعبهم وتقديمه ولقضيته الإنسانية العادلة والسعي لرعاية وتقنين وتطوير المعاهد والكليات والمدارس الدينية واعادة بناء ما دمر من المساجد والاماكن الدينية الاسلامية.
- 2- دعم ومساندة اتحاد علماء الدين الاسلامي للاضطلاع بمهامه على احسن وجه .
- 3- احترام مشاعر وتقاليد وشعائر كافة الطوائف الدينية والمذهبية والعمل على اشاعة روح التسامح الديني لتعزيز الاخاء والمحبة والتعاون والاهتمام باماكن ودور العبادة الخاصة بهم وضمان حرمتها واعادة بناء ما دمر منها .

المادة الثامنة عشرة : الطلبة والشباب

- يؤمن الحزب بان الشباب هم عماد المجتمع وعلى سواعدهم يبني مستقبل كوردستان لذلك من الضروري :
- 1- الاهتمام باعدادهم وتنشئتهم وتطلعاتهم وتوفير المجالات الثقافية والعلمية لهم لتنمية قابلياتهم وصقل مواهبهم ورعاية المبدعين والاكثر من فتح الابواب والملاعب والمساح الرياضية والمراكز العلمية .
 - 2- العمل على تحسين الحالة المعاشية والدراسية للطلبة وتوفير الاقسام الداخلية لهم ويجاد فرص العمل للخريجين .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

17

المادة التاسعة عشرة : المرأة

- يتميز المجتمع الكوردستاني منذالقدم باحترام المرأة ودورها الايجابي في المجتمع لذا فان حزيننا ينظر الى المرأة باعتبارها تمثل نصف المجتمع ويجب ان تضطلع بدورها في دمج مجالات الحياة والادراك من حزيننا لدور المرأة الهام في بناء الاسرة والمجتمع فانه يعمل من اجل :
- 1 - تمتع المرأة الكوردستانية بحقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية كاملة وتشريع القوانين التي تضمن ذلك.
 - 2- تنشيط دورها في الحزب وتنظيماته ونشاطاته .

المادة عشرون : الصحة والشؤون الاجتماعية

- 1- يرى الحزب ان من الضروري زيادة الاهتمام بالرعاية الصحية بجميع انواعها الوقائية والعلاجية من خلال توفير المستلزمات والكوادر الطبية والصحية والتوسع في فتح المستشفيات والمراكز الصحية والعيادات الاستشارية والشعبية وضمان توزيعها جغرافياً توزيعاً عادلاً بما يؤمن اوصول الخدمات الى جميع المواطنين في الاقليم .
- 2- يدعو الى رفع الوعي الصحي من خلال وضع برامج متعددة في وسائل الاعلام ورعاية الامومة والطفولة ومنع عمل الاحداث والعناية بالمعوقين والمسنين والاهتمام بتوفير مراكز التأهيل والرعاية الاجتماعية والتأمين الصحي والاهتمام بتوفير الادوية والسعي لخلق بداية لصناعة الادوية المحلية .
- 3- تحريم ومكافحة تجارة المخدرات الدراكا اصرارها وتأثيرها السلبي على المجتمع ولأبقاء كوردستان نظيفة وخالية من هذه الآفة .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

18

المادة الحادية والعشرون : حماية البيئة

- 1- لم تسلم البيئة في كردستان من السياسات الشوفينية للنظام ، لذلك فإن إعادة الخضرة الى ربوع كردستان الجميلة مهمة وطنية وقومية انسانية يعمل الحزب من اجلها وذلك من خلال العمل على تطبيق مقررات (مؤتمر هلنسي) الخاص بالحفاظ على البيئة ووقايتها من التلوث ويجاد المحميات الاحياء المهددة بالانقراض وتشريع القوانين الخاصة بذلك .
- 2- الاهتمام بالغابات الطبيعية والمراعي والبيساتين وحمايتها من الحرق والقطع والعمل على اعادة الغطاء النباتي واقامة الاحزمة الخضراء حول المدن والقصببات ومنع التصحر والتعرية .
- 3- رفع شعار (من اجل كردستان خالية من الالغام) ودعم الجهود القائمة في هذا المجال وتوسيعا .
- 4- العمل على سن قانون خاص بحماية البيئة وتطويرها .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

19

المادة الثانية والعشرون : الثقافة والاعلام والنشر

- يؤمن الحزب بحرية النشر والصحافة والاعلام عبر قنواتها المرئية والمسموعة والمقروعة ويؤكد على اهمية دورها الفاعل في توعية المجتمع وكشف الحقائق وتحديد مواقع الخلل والنواقص وايصال صوت شعبنا الى العالم لذلك فاته يعمل على :
- 1- تنشيط دور وسائل الاعلام المختلفة .
 - 2- اتباع الموضوعية والنقد البناء في طروحاتها والابتعاد عن اسلوب المزايدات والمهاترات والتجريح .
 - 3- تنظيم قطاع الاعلان المؤني والمسموع والمقروء بشكل يتناسب مع المبدأ الديمقراطي والابتعاد عن التبذير والتشتيت في الموارد والطاقات .
 - 4- تقوية وكالة انباء كردستان والاعتماد عليها في نشر الاخبار المحلية .
 - 5- العمل على انشاء وتطوير دار للنشر والطباعة الكوردية ودعم المطابع القائمة في كردستان وتهيئة الكوادر الاعلامية .
 - 6- الاسراع باتشاء المكتبة الوطنية الكوردستانية .
 - 7- الاهتمام بالمخطوطات الكوردية القديمة والنقيصة وتأسيس مركز لحفظ الوثائق .
 - 8- ايلاء اهمية قصوى لاحياء التراث الكوردي وذلك من خلال متحف وطني كوردستاني وتنشيط عمليات المسح والتنقيب عن الآثار وتكثيف الجهود لاعادة الآثار المنقولة والمسروقة واعادة الهوية القومية الى الآثار والفنون والاداب الكوردية الممسوخة هويتها .
 - 9- اقامة متحف باسم متحف البارزاني الخالد يضم آثاره وتراثه ووصافه وكل ما يتعلق بحياته ونضال رفاقه وكذلك تراث الثورات والانتفاضات الكوردية .
 - 10- العمل على تبني النتاجات المبدعة للمسرحيين والسينمائيين الكوردستانيين وزيادة الدعم لأبراز هوية المسرح والسينما الكوردستانية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

20

المادة الثالثة والعشرون : القضاء

- 1- احترام القضاء (الحكام والادعاء العام) واستقلاليتته والتأكيد على الضمانات القانونية المتوفرة في كافة المجالات .
- 2- دعم الادعاء العام كجهاز مستقل للقيام بدوره في المحاكم في كافة المجالات المختصة الاخرى .
- 3- تأهيل الحكام والادعاء العام في معهد قضائي يستحدث لهذا الغرض وفتح دورات متخصصة ومتنوعة في المجالات القانونية والقضائية بما يؤمن الاداء الجيد لواجباتهم .
- 4- الاهتمام بالقضاء الاداري واستحداث محكمة خاصة به .

المادة الرابعة والعشرون: الاتحادات والنقابات والجمعيات المهنية الكوردستانية

يؤمن الحزب بالدور الفاعل لهذه المنظمات الجماهيرية والمهنية ويعمل على تنشيط هذا الدور من خلال دعمها وتوحيد جهودها على اساس المنظمة الواحدة للقطاع المهني الواحد واتباع المبدأ الديمقراطي في اختيار قياداتها .

المادة الخامسة والعشرون : قوى الامن الداخلي

يؤمن الحزب بان قوى الامن الداخلي (الآسايش، الشرطة ، الجنسية والاحوال المدنية ، المرور ، الحدود ، الجمارك والدفاع المدني) تلعب دوراً هاماً في حماية المواطنين وممتلكاتهم وحررياتهم و الدفاع عن مكتسبات شعبنا وضمان سيادة القانون وتطبيق العدالة واحترام حقوق الانسان لذلك فانه يعمل على :

- 1- المزيد من الدعم لقوى الامن الداخلي لضمان الاضطلاع بدورها على احسن وجه .
- 2- زيادة الاهتمام بتدريبها وتأهيلها وتعزيز قدراتها ورفع مستوى وعي افرادها وذلك عن طريق المدارس والمعاهد والكليات المتخصصة الموجودة وتطويرها .
- 3- تحسين الاوضاع المعاشية لمنتسبيها .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

21

النظام الداخلي

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

22

الفصل الاول

الحزب

المادة الاولى : تعريف الحزب

الحزب الديمقراطي الكوردستاني حزب ديمقراطي تقدمي جماهيري ، يتكون من اتحاد طوعي لآناس ديمقراطيين ذوي اهداف مشتركة قبلوا منهاج الحزب و نظامه الداخلي و يناضلون في صفوف الجماهير الامامية لتحقيق استراتيجية الحزب وفق خطط واقعية مستمدة من تاريخ الامة الكوردية وتجارب حركتها التحررية و التراث الوطني والنضالي للبارزاني الخالد والاستفادة من تجارب الشعوب بما يتفق وواقع كوردستان العراق وتطلعات شعبها .

المادة الثانية : مبادئ الحزب التنظيمية

يقوم الحزب على المبادئ التنظيمية التالية :

- 1- اعتماد مبدأ الاقتراع السري لانتخاب اللجان الحزبية .
- 2- خضوع الهيئات الادنى لقرارات الهيئات العليا وتوجيهاتها وقبول الاقلية لقرارات الاكثرية و وجوب التنفيذ مع حق ابداء الرأي والملاحظات عند وجود ما يبرر ذلك .
- 3- عدم الافراد باتخاذ القرارات التي تكون من صلاحية هيئة او لجنة او منظمة مع عدم الاخلال بمبدأ المسؤولية الفردية.
- 4- اعتماد مبدأ التشاور وتبادل الآراء وممارسة النقد والنقد الذاتي ضمن الهيئات الحزبية لا خارجها و دون تشهير او اساءة .
- 5- الالتزام بمبدأ تكافؤ الفرص

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

23

الفصل الثاني : الانتماء

المادة الثالثة :

اولاً : الترشيح

- 1- اجراءات الترشيح للعضوية وشروطه : يشترط في المرشح ان :
 - أ- لا يقل عمره عن (16) سنة .
 - ب- يكون حسن السيرة والسمعة .
 - ج- يؤيد ترشيحه عضوان في الحزب مضت على عضويتهم سنة واحدة على الأقل .
 - د- يقدم طلباً تحريرياً الانتماء .
 - هـ- يرفع طلب الانتماء من قبل خلية الاعضاء الى لجنة المنظمة مشفوعاً بتوصيتها وتوصية الخلية الرئيسية وفقاً للاستمارة المعدة لهذا الغرض للبت فيها .
 - و- في حالة الرفض يحق لطلب الترشيح الاعتراض لدى اللجنة الاعلى ويكون قرارها قطعياً .
 - ز- الاقل فترة الترشيح عن ستة اشهر .
 - ط- ينتظم في احدى الخلايا .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

24

- واجبات وحقوق المرشح :

- واجبات

- 1- يحضر الاجتماعات الحزبية بانتظام .
- 2- على المرشح استيعاب منهاج الحزب ونظامه الداخلي وتاريخه النضالي .
- 3- يصون اسرار الحزب .
- 4- يدفع الاشتراكات بانتظام شهرياً .
- 5- ينفذ المهمات الحزبية الموكلة اليه .
- 6- يطالع ادبيات الحزب ويتابعها .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

25

الحقوق

- 1- ابداء الملاحظات والاقتراحات وتوجيه الاسئلة وفقاً لهذا النظام .
 - 2- الاشتراك في الدورات الدراسية والتدريبية الخاصة بالمرشحين .
 - 3- لايحق له ترشيح نفسه للمسؤوليات الحزبية او الاشتراك في التصويت .
- ثانياً : العضوية
- يشترط في العضو :
- أ- ان يكون اجتاز فترة الترشيح واستكمل مستلزماتها بنجاح .
 - ب- ان لا يقل عمره عن (18) سنة .
 - ج- ان ينتظم في احدى خلايا أو لجان الحزب
 - د- ان يدفع الاشتراكات المقررة شهرياً .
 - هـ- لايقبل في حزبنا كل من كان عميلاً او جاسوساً او عضواً في منظمة تخريبية .
 - و- ان لا يعادي السلم والتحرر والديمقراطية وان يؤمن بحقوق الانسان .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

26

- واجبات وحقوق العضو :

1- الواجبات : على العضو أن :

- أ- يناضل لتحقيق مناهج الحزب وفقاً للنظام الداخلي ويعمل على تنفيذ مقرراته.
- ب- يلتزم بالضبط الحزبي ويحافظ على وحدته الفكرية والتنظيمية ويصون اسراره .
- ج- يعمل على رفع مستوى وعيه وثقافته .
- د- يعمل بهذا النظام ويلتزم بمبادئ الحزب التنظيمية .
- هـ- يوثق صلته بالشعب بمختلف شرائحه الاجتماعية ويحترم قيمه ومعتقداته وينقل اليه سياسة الحزب في مختلف القضايا و يدافع عنها.
- و- لا يترك مدينته او عمله او منظمته او الاقليم دون موافقة الحزب .
- ز- على الاعضاء ومرشحي حزبنا كافة ان يعيروا اهتماماً خاصاً بمؤازري الحزب وان يعززوا علاقاتهم معهم واعدادهم للالتزام الى صفوف الحزب . كما ان عليهم اقامة اوسع الصلات مع الجماهير والعمل على اشراكها في الأنشطة العامة .

2- الحقوق : يتمتع بالحقوق التالية :

- أ- الترشيح والانتخاب للهيئات الحزبية كافة بموجب النظام الداخلي .
- ب- طلب المساعدة من الحزب عند الضرورة .
- ج- بحق للعضو الذي تعرض الى السجن و الابعاد نتيجة لنضاله الحزبي ، الحصول على عون من الحزب حسب الامكانيات المتوفرة .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

27

ثالثاً : الكادر

- 1- تعريفه : هو العضو الحزبي المتفرغ الذي يكرس جهده ونشاطه كلياً لخدمة الحزب و تحدد اللجنة المركزية مسؤولياته بموجب نظام خاص بالكوادر .
- 2- شروطه : يشترط في الكادر الحزبي أن :
 - أ- لا تقل مدة عضويته في الحزب عن (4) سنوات
 - ب- يكون من خريجي احدى دورات معهد الكادر الحزبي .
 - ج- يكون من الاعضاء المتميزين فكراً و سلوكاً وممارسة .

3- حقوقه و واجباته :

- أ- يصرف الحزب لكوادره مرتباً يتناسب ومكاتبهم ومسؤولياتهم ويتم تحديده من قبل اللجنة المركزية وفق نظام خاص .
- ب- يرعى الحزب كوادره في حالات العجز والشيخوخة ويرعى ورثتهم الشرعيين المكلفين باعالتهم.
- ج- ينمي ثقافته وقابليته باستمرار .
- د- اية حقوق ومسؤوليات اخرى ينص عليها النظام الخاص بالكوادر .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

28

الفصل الثالث

بناء الحزب

المادة الرابعة :

يكون بناء الحزب من الأدنى الى الأعلى : الخلية ، الخلية الرئيسية ، لجنة المنظمة ، اللجنة المحلية ، لجنة الفرع ، اللجنة المركزية ، الكونغرس والكونفرانس . يستند هذا البناء على المبادئ التنظيمية الواردة في المادة (2) من هذا النظام .

المنظمات الحزبية : واجباتها وصلاحياتها

المادة الخامسة :

اولاً : الخلية

1- تعريف الخلية : هي وحدة الحزب التنظيمية الاساسية وقاعدته الجماهيرية ومصدر الشرعية والصلاحيات تتكون من (5 - 15) عضواً بما فيهم المنظم ومساعدته اللذان ينتخبان من قبل الخلية بعد مصادقة المنظمة وتكون المسؤولية فيها تضامنية .

2- واجباتها :

- أ- تناضل لتنفيذ اهداف ومبادئ الحزب وتقوم بواجباتها وفقاً للتوجيهات التي يصدرها الحزب .
- ب- تقوم بدراسة المنهاج و النظام الداخلي والديبات الحزب و مناقشتها وتنقيف اعضائها بها .
- ج- تجتمع مرتين في الشهر على الأقل برئاسة المنظم او مساعده .
- د- توزع الواجبات على الاعضاء وتقوم بمتابعتها .
- هـ- كسب الجماهير وقيادتها وتوعيتها بمبادئ الحزب والدفاع عنها ونشر ادبياته .
- و- اعلام الهيئات العليا بما يدور في مجال نشاطها .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

29

3- صلاحياتها :

- أ- الاشراف على خلايا المرشحين (التي تتكون من 3- 9 مرشحين بضمنهم المنظم الذي يعين من قبل خلية الاعضاء) وتنقيفهم بالثقافة الحزبية للقيام بواجباتهم والاشراف عليها .
- ب- التدقيق في استمارات الانتماء وابداء الرأي حولها قبل رفعها الى الجهات العليا وطلب منح العضوية من الهيئات العليا للمرشحين المستوفين لشروطها .
- ج- ابصال رسائل الاعضاء والمرشحين والاخبار والمعلومات الضرورية والتقارير الخاصة بنشاطها الى الخلية الاعلى منها .
- د- تقديم التقرير المتعلق باعمالها ونشاطها الى الخلية الاعلى منها .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

30

ثانياً : الخلية الرئيسية

تتكون من (3 - 8) خلايا قاعدية تقودها وتشرف عليها وتتابع اعمالها وتبدي رأيا على ما يرفع اليها من التقارير وتجتمع مرتين في الشهر ولها نفس واجبات وصلاحيات الخلية ، وتقوم بتوجيه عقوبة الفت النظر الى المرشحين المخالفين .

ثالثاً : المنظمة

1- تشكيل المنظمة: للجنة المحلية تشكيل لجان المنظمات في المناطق التي تتواجد فيها (5-8) من الخلايا الرئيسية بعد موافقة الفرع وتتكون من مسؤولي الخلايا الرئيسية ويكون مسؤول المنظمة وعضوان من لجنتها متفرغين .

2- واجبات لجنة المنظمة :

- أ- توجيه نشاط الخلايا التابعة لها .
 - ب- عقد اجتماعين في الشهر على الأقل .
 - ج- العمل على تنظيم وتنشيط النضال الجماهيري ضمن مجال نشاطها .
- 3- صلاحيات لجنة المنظمة
- أ- تثبيت رأيا في طلبات الانتساب ورفعها الى اللجنة المحلية .
 - ب- تنظيم التقرير الشهري لنشاطاتها واعمالها وحساباتها .
 - ج- توجيه عقوبات الفت النظر والاذار الى المرشحين والمخالفين للنظام الداخلي ولقرارات وسياسة الحزب .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

31

رابعاً : اللجنة المحلية

1- تعريف اللجنة المحلية :

أ- تمثل الحزب وتقود نشاطه في المنطقة التي تحددها اللجنة المركزية وتتكون من (3- 8) منظمات ويكون عدد اعضائها من (7- 9) مع (2) احتياط ينتخبون حسبما ورد في البند الخاص بانتخاب الهيئات الحزبية من هذا النظام ، وتنتخب اللجنة من بين اعضائها مسؤولاً لها وعضوين يشكلون الهيئة العاملة على ان يكون ثلاثتهم متفرغين للعمل الحزبي .

ب- تصادق لجنة الفرع على نتائج انتخابات اللجان المحلية وللجنة المركزية حق الاعتراض والرفض مع بيان الاسباب .

2- الواجبات :

- أ- قيادة وإدارة وتوجيه نشاط المنظمات الحزبية المرتبطة بها .
- ب- عقد اجتماعاتها مرتين في الشهر على الأقل .
- ج- الاجابة على تقرير واستفسارات المنظمات الحزبية .

3- الصلاحيات :

- أ- البت في طلبات الانتساب .
- ب- اصدار البيانات حول منطقتها حصراً .
- ج- توجيه عقوبات الفت النظر والاذار الى المنظمات .
- د- توجيه عقوبة التجديد لمدة لا تزيد عن 6 اشهر والتوصية بالفصل للاعضاء باغلبية ثلثي اعضاء اللجنة .
- هـ- فصل المرشحين بأغلبية الاصوات وبناء على توصية المنظمة الحزبية .
- و- تقييم اهلية المرشحين ومنحهم شرف العضوية وفق مراسيم .
- ز- يكون مسؤول اللجنة المحلية عضواً في لجنة الفرع .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

32

خامساً: لجنة الفرع

- 1- تعريفها : لجنة الفرع تمثل الحزب وتقود نشاطه في الرقعة الجغرافية التي تحددها اللجنة المركزية وتتكون من :
 - أ- المسؤول ويكون عضواً في اللجنة المركزية .
 - ب- مساعد للمسؤول وتختاره اللجنة المركزية .
 - ج- مسؤولي اللجان المحلية .
 - د- تنتخب لجنة الفرع من بين اعضائها (5 - 7) اعضاء يشكلون الهيئة العاملة للفرع بين اجتماعين.
- 2- الواجبات :
 - أ- قيادة نشاط اللجان المحلية والمنظمات الجماهيرية المرتبطة بها .
 - ب- عقد اجتماعات شهرية ز
 - ج- الاجابة على التقارير الدورية للجان المحلية والمنظمات والمكاتب .
 - د- رفع تقارير شهرية ودورية الى المكتب السياسي حول مجمل النشاطات .
 - هـ- اعداد دراسة لأجتماعات اللجنة المركزية عن نشاطاتها تتضمن تشخيص الظواهر والاقتراحات والمعالجات .
- 3- الصلاحيات :
 - أ- اصدار البيانات حول احداث منطقتها فقط .
 - ب- توجيه الفات النظر والاذار الى الهيئات الحزبية الادنى .
 - ج- البت في قرار الفصل النهائي والطرده للاعضاء حسب توصية اللجان المحلية بعد اجراء تحقيق اصولي .
 - د- ايجاد دورات تثقيفية للاعضاء .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

المادة السادسة : اللجنة المركزية

- 1- تمثل اعلى هيئة تنفيذية ، تدير وتشرف على نشاط جميع المنظمات الحزبية السياسية والتنظيمية، وتقودها في الكفاح من اجل تحقيق اهداف الحزب وفقاً للمنهج والنظام الداخلي في الفترة الواقعة بين مؤتمرين .
- 2- تتكون اللجنة المركزية من (31) عضواً مع (9) اعضاء احتياط يجري انتخابهم من قبل المؤتمر بطريقة الاقتراع السري .
- 3- اذا تعذر قيام عضو اللجنة المركزية بواجباته الحزبية بنوب عنه الاحتياط الاول .
- 4- شروط الترشيح لعضوية اللجنة المركزية :
 - أ- ان يكون قد مر على عضويته في الحزب ما لا يقل عن (10) اعام بشكل متواصل.
 - ب- ان لا يكون من المنحرفين او المنبوذين من حزبنا .
 - ج- ان يكون عضواً فعالاً ذا ماضٍ مشرف للنضال .
 - د- ان يكون قدوة في سلوكه وامتتاعاً بالصفات القيادية وتسلم مواقع قيادية .
 - هـ- ان يكون حريصاً وغيوراً على مصلحة الحزب وملتزمًا بالمنهج والنظام الداخلي .
- 5- حقوق عضو اللجنة المركزية
 - أ - يتمتع بالحقوق المقررة لكادر الحزب اضافة لما تقرره اللجنة المركزية.
 - ب- في حالة سجنه او غيابه بسبب نضاله الحزبي تعتبر عضويته في اللجنة المركزية مستمرة .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

34

المادة السابعة :

أ- واجبات اللجنة المركزية:

- 1- انتخاب اعضاء المكتب السياسي وحجب الثقة عنهم افراداً أو هيئةً .
- 2- النضال لتحقيق اهداف الحزب القريبة والبعيدة ووضع السياسات والبرامج الضرورية لذلك.
- 3- تحديد موقف الحزب من جميع الاحداث والمستجدات .
- 4- تطبيق نظام الحزب الداخلي ومنهجه ومقررات الكونغرانس والمؤتمرات على جميع المستويات.
- 5- ترسيخ وحدة الحزب وصيانة اسراره .
- 6- المحافظة على اموال الحزب ، وانماها وتنظيم وارداته وصرفياته .
- 7- اعداد وتربية الكوادر الحزبية ورفع مستوى وعيها وادراكها النظري والسياسي .
- 8- ادارة وسائل الاعلام وتعيين هيئات التحرير لجريدتيه المركزيتين والمطبوعات الدورية و الاشراف عليها وتهيئة مستلزمات عملها .
- 9- الاجابة على انتقادات واقتراحات واسئلة وشكاوى الاعضاء والعمل على حل مشاكلهم .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

35

10- تهيئة التقرير العام للكونغراس والكونطرس.

- 11- جميع اعضاء اللجنة المركزية مسؤولون مباشرة كفراد ، او كهيئة أمام عما قاموا به من اعمال او ما نفذوه من خطط وسياسات .
- 12- لها الحق في الغاء قرارات اللجان الادنى .
- 13- تحديد الرقعة الجغرافية لعمل لجان الفروع والجان المحلية واستحداث لجان ومنظمات حسب الحاجة .
- 14- تعيين مكان وزمان الكونغرانس والكونطرس وتحديد نسبة التمثيل فيهما .
- 15- الدعوة الى عقد الكونغرانس والكونطرس بصورة استثنائية بناءً على :
 - أ- طلب اكثرية اعضاء الحزب بواسطة منظماتهم .
 - ب- طلب ثلثي اعضاء اللجنة المركزية .
 - ج- تجتمع اللجنة المركزية بصورة دورية وتلقائية مرة واحدة كل (3) اشهر على الاقل .
- 17- تعقد اللجنة المركزية اجتماعاً موسعاً مرة واحدة في السنة على الاقل يحضره بالاضافة الى الاعضاء الاحتياط ، اعضاء الفروع والمكاتب المركزية للحزب .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

36

ب- صلاحيات اللجنة المركزية :

- 1- قراراتها ملزمة لجميع الهيئات الحزبية .
- 2- تقييم اداء المكتب السياسي وتحديد واجباته ومهامه .
- 3- القيام بجميع الاجراءات التي يتطلبها التطهير في الحزب على ان يشيق ذلك تحقيق من قبل هيئة التفتيش والمراقبة المركزية ، ويحق لمن تشمله هذه الاجراءات ان يعترض عليها لدى الاجتماع الموسع للجنة المركزية .
- 4- تحديد العقوبة المناسبة بحق اعضائها وفق النظام الداخلي وباكثرية 2 / 3 ثلثي الاصوات .
- 5- اذا ارتكب عضو اللجنة المركزية ما يستوجب الطرد من الحزب فلها تجريدته من المسؤولية باكثرية 2 / 3 ثلثي الاصوات وتقديمه الى الكونغرانس او الكونفرانس لمعاقبته بما يلزم .
- 6- البت في طلبات انتساب كوادر احزاب السياسية الاخرى .
- 7- دراسة طلبات الكوادر الذين تخلوا عن النضال في الحزب لفترة ما والبت في امر اعادتهم .
- 8- تشكيل المكاتب المركزية التالية وتحديد مهامها وفق نظام خاص : _
 - أ- المكتب المركزي للتنظيم .
 - ب- المكتب المركزي للدراسات والاعداد الحزبي .
 - ج- المكتب المركزي للاعلام .
 - د- المكتب المركزي للادارة والمالية .
 - هـ- المكتب المركزي للمنظمات الجماهيرية والمهنية .
 - و- المكتب المركزي للعلاقات الوطنية والكوردستانية .
 - ز- المكتب المركزي للعلاقات الخارجية .
- ويجري توجيه هذه المكاتب والاشراف عليها من قبل اعضاء المكتب السياسي .
- 9- الموافقة على انضمام احزاب او تنظيمات سياسية كوردستانية الى الحزب او اندماجها معه .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

37

المادة الثامنة : المكتب السياسي

- 1- يتكون المكتب السياسي من (9 - 11) عضواً يساعدون الرئيس كل حسب اختصاصه ويكونون متضامنين معه .
- 2- تتفرغ اكثرية اعضاء المكتب السياسي للعمل الحزبي .
- 3- ينفذ المكتب السياسي قرارات اللجنة المركزية بين اجتماعين .
- 4- يدعو المكتب السياسي اللجنة المركزية للاجتماع .
- 5- ينتخب المكتب السياسي سكرتيراً له من بين اعضائه لادارة شؤونه اليومية وللتسيق بين الهيئات الحزبية وللاعداد واجتماعات م.س اليومية والدورية بالتضامن مع اعضاء المكتب السياسي.

المادة التاسعة : نائب الرئيس

- 1- يرشح من قبل الرئيس وينتخب من قبل المؤتمر مباشرة .
- 2- يضطلع بالمهام التي يوكلها اليه الرئيس .
- 3- يشترك في اجتماعات اللجنة المركزية والمكتب السياسي .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

38

المادة العاشرة : رئيس الحزب

- 1- رئيس الحزب : هو رئيس الحزب ولجنته المركزية ومكتبه السياسي .
- 2- ينتخب من قبل المؤتمر مباشرة .
- 3- يرأس اجتماعات المكتب السياسي واللجنة المركزية والاجتماعات الموسعة والكونفرانس .
- 4- له صوت الترجيح عند تساوي الاصوات في جميع الهيئات المذكورة في الفقرة (3) اعلاه.
- 5- للرئيس حق توجيه الدعوة الى عقد المؤتمر او الكونفرانس عند الضرورة .
- 6- تكون الارشادات والتوجيهات وجميع المراسلات الحزبية الهامة بموافقته ويتوقعه (او بتوقيع احد مساعديه المخولين) .
- 7- ترتبط برئيس الحزب المكاتب التالية :
 - أ- مكتب الرئيس .
 - ب- مؤسسة الحماية العامة (ديمقراطي پاراستتي كشتي) ويكون لها نظام خاص .
 - ج- مكتب الشؤون الاجتماعية العامة . وتحدد واجباته بنظام خاص .
 - 8- يعين الرئيس خبراء استشاريين له في الاختصاصات المختلفة .
 - 9- الرئيس هو قائد الجيش الكوردستاني الذي له نظام خاص به .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

39

الفصل الرابع

المادة الحادية عشرة :

هيئة التفتيش والمراقبة المركزية

- تتكون من (3) اعضاء تنتخبهم اللجنة المركزية من بين اعضاءها كل اجتماعين لها على ان يتولى مسؤوليتها احد اعضاء (م . س) وتحدد اللجنة المركزية واجباتها وصلاحياتها .

الفصل الخامس

التتقيف الحزبي

المادة الثانية عشرة :

للحزب جريدتان مركزيتان هما (خبات) و(براه تي) ومطبوعاته الدورية وغير الدورية ووسائل اعلامه الاخرى تعكس سياسته المركزية .

المادة الثالثة عشرة :

للحزب معهد لأعداد الكوادر بمستويات مختلفة تديره هيئة خاصة ضمن المكتب المركزي للدراسات والاعداد الحزبي وفق نظام خاص تقره اللجنة المركزية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

40

الفصل السادس

الكونفرانس

المادة الرابعة عشرة :

- 1- يعقد الكونفرانس المحلي مرة كل سنتين او بناء على طلب اكثر من نصف اعضاء الحزب في المنطقة او ثلثي اعضاء اللجان المحلية وموافقة المكتب السياسي وتحت اشراف الفرع .
- 2- يتكون الكونفرانس المحلي من اعضاء اللجنة المحلية والاعضاء الاحتياط ومسؤولي المنظمات والخلايا الحزبية الرئيسية .
- 3- يعمل الكونفرانس على حل المشاكل والخلافات القائمة في المنطقة وفق نظام الداخلي .

المادة الخامسة عشرة : الكونفرانس العام:

- 1- يعقد الكونفرانس العام بناء على طلب اكثر من نصف اعضاء الحزب او ثلثي اعضاء اللجان المحلية عند حدوث تغييرات سياسية هامة او حالات ضرورية تقتضي ذلك .
- 2- يتكون الكونفرانس العام من الرئيس ونائبه واعضاء اللجنة والاحتياط و (فلك) واعضاء المكاتب المركزية واعضاء لجان الفروع والكوادر الحزبية المتقدمة الذين تسميهم اللجنة المركزية .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

41

3- واجبات الكونفرانس العام :

- أ- الاستماع الى تقرير اللجنة المركزية ومناقشته .
 - ب- تحديد موقف الحزب من المتغيرات الحاصلة او المواقف المستجدة .
 - ج- النظر في شكاوى الاعضاء والبت فيها .
- #### 4- صلاحيات الكونفرانس العام :
- أ- تقييم اداء اللجنة المركزية ومعاقبة المقصرين من اعضائها بعد تحقيق عادل .
 - ب- يحق للكونفرانس فصل المقصرين من اعضاء اللجنة المركزية على ان لايتجاوز عدد المقصولين الثلث بدفعة او دفعات .
 - ج- تعديل الهيكل التنظيمي للحزب عند وجود ما يستدعي ذلك .
 - د- الدعوة لعقد الكونفرانس في اقرب فرصة ممكنة وتهيئة الظروف الملائمة له بناءً على اصوات ثلثي المشاركين .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

42

الفصل السابع

الكونغرس (المؤتمر الوطني)

المادة السادسة عشرة :

- 1- يعتبر الكونغرس (المؤتمر الوطني) اعلى سلطة في الحزب .
- 2- يتكون الكونغرس من الرئيس ونائبه واعضاء اللجنة المركزية والاعضاء الاحتياط واعضاء اللجنتين التحضيرية والاعداد للمؤتمر ومندوبين منتخبين من قبل جميع اعضاء منظمات الحزب بالنسبة التي تحددها اللجنة المركزية .
- 3- ينعقد الكونغرس بصورة اعتيادية مرة واحدة على الاقل كل (4) سنوات ، وللجنة المركزية ان تدعوه الى انعقاد استثنائي بناء على طلب ثلثي اعضائها حسب الفقرة (15) من المادة (7) وللرئيس صلاحية الدعوة لعقد الكونغرس حسب المادة (10) الفقرة (5) من هذا النظام .
- 4- واجبات الكونغرس :
 - أ- الاستماع الى تقرير اللجنة المركزية ومناقشة اعمال اللجنة المركزية بين المؤتمرين .
 - ب- تحليل وتقييم الاوضاع الداخلية والاقليمية والعالمية ورسم السياسة العامة للحزب والنظر في استراتيجيته ووضع تكتيكاته لمختلف المسائل .
 - ج- النظر في شكاوى الاعضاء والبت فيها .
 - د- محاسبة اللجنة المركزية ومعاقبة المقصرين من اعضائها .
- 5- صلاحيات الكونغرس :
 - أ- انتخاب رئيس الحزب ونائبه واعضاء اللجنة المركزية والاحتياط .
 - ب- للكونغرس وحده حق حل الحزب او تبديل اسمه او تجميد نشاطه او دمج بحزب آخر او تغيير ايدولوجيته .
 - ج- اقرار او تعديل المنهاج والنظام الداخلي عند وجود ما يستدعي ذلك .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

43

الفصل الثامن

المادة السابعة عشرة :

اللجنة التحضيرية للمؤتمر

- 1- تحدد اللجنة المركزية مسؤوليها ومساعدته وعدد اعضائها .
- 2- يتم اختيارهم من بين الكوادر المتميزة بالخبرة الحزبية والاستقامة والموضوعية .
- 3- لايحق لأعضاء اللجنة الترشيح لعضوية اللجنة المركزية .
- 4- يحق للجنة تشكيل لجان فرعية عند الضرورة وبموافقة المكتب السياسي .
- 5- مهامها :
 - أ- الاعداد والاشراف على انتخابات مندوبي المؤتمر حسب القوائم المثبتة في المكتب المركزي للتنظيم والمصدقة في الاجتماع الموسع للجنة المركزية .
 - ب- الالتزام بتنفيذ قرارات اللجنة المركزية وتعليماتها بصدد المؤتمر .
 - ج- اعداد دراسة شاملة عن نتائج الانتخابات وتثبيت ملاحظاتها حولها .
 - د- اعداد الهويات والقوائم الخاصة بالمندوبين وتأشيرها في بداية جلسة الافتتاح .

8/4/2004

Kurdistan Democratic Party - KDP Europe

44

دووهم: ئەندامەتی:

دەبی ئەندام ئەم مەرجانەیی تێدا بی:

- ا- ماوهی پالۆتینی بەسەر بردی و پێداویستیهکانی بەسەرکهوتویی جی بهجی کردی.
- ب- تەمەنی له (18) سال کەمتر نه بی.
- ج- دەبی له یهکی له شانەکانی یان لیژنەکانی پارتنی دا ریکخراوی.
- د- ئابوونەیی بپار لهسەردراوی مانگانە بدا.
- ه- هەرکەسی بهکری گیراو یا سیخوڕ یا ئەندامی ریکخراویکی تیکدەر بیت له پارتنی دا وەرناگیریت.
- و- دژایهتی ئاشتی و ئازادی و دیموکراسی نهکات و بروای به مافی مرۆف هه بیت.

المادة الثامنة عشرة: لجنة الإعداد للمؤتمر

- 1- تحدد اللجنة المركزية مسؤوليها ومساعدته وعدد أعضائها.
 - 2- يتم اختيارهم من بين الكوادر ذوي الكفاءات اللازمة في هذا المجال .
 - 3- لا يحق لأعضاء اللجنة الترشيح لعضوية اللجنة المركزية .
 - 4- مهامها :
 - أ- تحديد مكان انعقاد المؤتمر .
 - ب- اعداد وتهيئة المستلزمات الضرورية .
 - ج- تشكيل لجان خاصة فيما يتعلق بالاختصاصات اللازمة لأعمال المؤتمر .
 - د- التنسيق مع اللجنة التحضيرية للمؤتمر .
- المادة التاسعة عشرة : هيئة رئاسة المؤتمر
- 1- يتم انتخاب عدد من الاعضاء يشكلون هيئة رئاسة المؤتمر في اول جلسة له .
 - 2- تشرف على ادارة المؤتمر طيلة فترة انعقاده .
 - 3- تعد نظاماً خاصاً يسير الجلسات يثبت فيها اصول وكيفية ادارة المناقشات .
 - 4- لا يحق لأعضاء الهيئة الترشيح لعضوية اللجنة المركزية .

المادة العشرون : انتخاب الهيئات الحزبية

1- تجري الانتخابات للهيئات الحزبية من الأدنى الى الأعلى ، اعتباراً من الخلية / الخلية الرئيسية / المنظمة / اللجنة المحلية / الفرع وكل في دائرته .

2- تجري عملية انتخاب المندوبين الى المؤتمر الحزب كما يلي : -

أ- تعتبر اللجنة المحلية منطقة انتخابية .

ب- على اعضاء اللجان الاعلى والمكاتب الحزبية الترشيح للمؤتمر في نطاق احدى اللجان المحلية .

الفصل العاشر

مالية الحزب

المادة الثانية والعشرون :

1- تتكون مالية الحزب من :

أ- بدلات الانتماء والاشتراكات الشهرية ، ويتم تحديد نسبها من قبل المكتب السياسي .

ب- التبرعات .

ج- اثمان المطبوعات الحزبية .

د- ربح النشاطات الثقافية و الفنية والاجتماعية التي يقوم بها الحزب .

هـ- ارباح المشاريع التي يتبناها الحزب .

2- على اللجان المحلية ولجان المناطق واللجنة المركزية تنظيم سجلات خاصة تعكس الميزانية وبدون فيها اوجه الدخل والصراف .

3- المكتب المركزي للادارة والمالية هو الذي يحدد اوجه الصراف ويصدر التعليمات الخاصة بذلك .